المملكة العربية السعودية

جامعة الرياض

DEAN
UNIVERSITY LIBRARIES

عمادة شؤون المكتبات

Riyad University
RIYAD, SAUDI ARABIA

No. .... : الرقم   Date .... : التاريخ

مكتبة جامعة الرياض - قسم المخطوطات

الرقم ٤٤١١ ف ١٢/٩٠٠

العنوان (حاشية على شرح رسالة في الاستعارة)

المؤلف لم يعلم المؤلف

تاريخ النسخ القرن الثالث عشر الهجري

اسم الناسخ

عدد الأوراق ٤ق، ٢٢×١٦,٧سم

عدد الأسطر ١٩ س

م

Copyright © King Saud University

٨١٩
ح

(حاشية على شرح رساله في الاستعاره، قطعة منها). خط القرن الثالث عشر الهجري تقديـــــرا.

٤٤١١ ١٠ ق ٢٣ س ٢٢×١٦٫٥

نسخة جيدة، خطها نسخ معتاد، ناقصة الأول والآخر بهامشها تعليقات بخط الأمير

١- البلاغة العربية أ- تاريخ النسخ.

Copyright © King Saud University

(١٦)

الاستعارة:

(حاشية على شرح كتاب [illegible]) قطعة منه

"الإنادة ويبدأ في "العصر ما هناه وإرادته في التفريع

على ما سبق الى إختيار آخر فيه بدفع إحتمال كون أفعالا..."

"أو هي ما [illegible] [illegible]..." ويوضحه كلام المحشي ابن المغني...

نظراً لمخالفته لهذا في كثير من المواضع وجعله مجازاً في تأباه

الكثرة وعلى هذا تكون التي المقولة"

حط [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

٣٢٢١ ، ٢١٦٢ × ٢٢ [illegible] ١٥ فقد

فهو [illegible] [illegible] الأول [illegible] [illegible] [illegible] في بعض التعليقات

المتولدة خطأ لا [illegible]

٤٤١١

٦٧

العصام ما معناه ولا حاجة في التوزيع علي ما سبق الي اعتبار امر فيه يدفع
احتمال كونها افعالا بان المراد بمدلولها التضمني لا المطابقي اي كما اشار
اليه الشارح بقوله بتمامها او من تاويل قوله فهي اسماء بانها ليست
حروفا لانها عبارة عما دخل تحت الموضوع لمتشخص فاذا امكن مدلولها
في غيرها تعين كونها اسماء اذ الفعل ليس مما دخل تحت الموضوع لمتشخص
تامل لان الاسم اه من قبيل الاستدلال بالحد علي المحدود ه محشي
قال شيخنا الملوي اي وذلك لا يصح لان المقصود من الحد التصور
ومن الدليل التصديق والجواب ان ما ذكره ليس علي وجه التعريف علي
حد قولك زيد انسان لانه حيوان ناطق **التنبيه الثاني**
للاشارة العقلية اي المعهودة التي هي قرينة الموصول لا مطلق
الاشارة العقلية ولا الما صح انها لا تفيد التشخص ولم ينطبق ما ذكره من
الدليل علي مدعاه لجواز ان تكون الاشارة العقلية معتبرة للجزئي
بان يراد بها الصلة مع الانحصار ولو قال القرينة العقلية لكان اظهر
في ارادة المعهود وكانه اختار ما اختار للاشارة الي ان القرينة
العقلية يطلق عليها لفظ الاشارة كالحسية كذا افاده العصام
اما كونه القيد اي الصلة وقوله مجرد الصلة اي الصلة
المجردة عن الانحصار الخارجي . لا يدل الا علي انسان اه فالمفهوم
ح من الذي ضرب تقييد مفهوم الذي بنسبة الحدث الذي هو
الضرب اليه وهو كلي فلا يفيد التشخص فمن حيث ان المفهوم
للعام بالوضع اه قال المحشي فيه بحث اذ لا نسلم ان المفهوم الامر
الكلي لان العلم بالوضع يقتضي فهم المعني الذي وضع له اللفظ هو
واقول الذي يقتضيه العلم بالوضع انما هو كون الموضوع
له الجزئي ولا كلام فيه وانما الكلام في المعني الذي يدركه من اللفظ

Copyright © King Saud University

قوله ~~~ يدرها كانهوا اصلها ~~~ على المعنى ~~~ اهـ

عند سماعه ويكون اللفظ دالا عليه بالنظر لذاته ولاريب في ان المدرك
من لفظ الذي من غير تقييد بصلة تقتضي تعين المراد منه انما هو الكلي
وان علم في تلك الحالة ان الموضوع له الجزئي لكن لم يتعين ذلك الجزئي
بعد لعدم الصلة تامل وحده اي حالة كون الموصول منفردا عن
الاشارة العقلية التي هي الصلة ليس الا امرا الخ اي وهو المفهوم
الكلي الصادق علي الافراد بخلاف قرينة الخ اضافة قرينة لما بعدها
بيانية فلذلك كانا جزئيين الخ في وصف اللفظ بالجزئية
والكلية تجوز من وصف المدلول بوصف الدال اذ لا يوصف بهما
حقيقة الا المعني وفيه اي في كون الموصوف كليا بحث حاصله
ان المص تقدم له في التقسيم ان الموصول موضوع لمشخص فكيف جعله
هنا كليا وعدم فهم الخ اي ان كانت شبهته عدم فهم السامع المعني
الجزئي دفعت بان ذلك لا يقتضي الكلية كما في الاعلام المشتركة فان
السامع للفظ زيد مع وجود عشرة اشخاص مثلا هو اسم كل واحد
منهم لا يفهم منه معينا منهم مع ان مدلوله جزئي اتفاقا لا يوجب
الكلية كان الظ لا يسوغ لان عدم الوجوب يصدق بالجواز مع ان
عدم فهم المعني المعين من الموصول ونحوه لا يجوز الحكم عليه بالكلية
بالكلية هذا ان خص المعني بما ذكر اما اذا اراد العموم فالعبارة علي
ظاهرها تامل اللهم الا ان يقال حاصله ان المص انما جعل الموصول
كليا علي سبيل المجاز باعتبار بعض ملاحظاته وهو ملاحظة الصلة
مع قطع النظر عن الانحصار الخارجي لا انه جعله كليا حقيقة
حتي يقتضي عدم استقامة كلامه وافاد العلامة المحشي ان ما ذكر
يقتضي ارتفاع الفرق لان الباب مفتوح في الكل فانها باعتبار
بعض ملاحظتها كلية علي ان قرينة الموصول لو اعتبرت بتمامها

وهي

هذا يفيد ان تسمية الحق كلية مجازا واجاب
بعض المحققين اي فالصحيح انها جزئية العلامة العدوي عن
المعنى ظاهر ما كان من ذلك اجزاء

وهي مضمون الصلة مع الانحصار الخارجي لم تكن مفيدة للجزئية دائما كما يفيده
كلامه بل تارة تفيد الجزئية كما اذا استعمل الموصول في جزئي نحو الذي جاءني
بغداد زيد وتارة تفيد الكلية كما اذا استعمل الموصول في كلي هو جزئي اضافي
نحو الذي جاءني بغداد رجل وحج فلا مانع من عده جزئيا نظرا للاول وكليا
نظرا للثاني وعليه يحمل كلام المص في الموضعين فعلي هذا قوله الاشارة
العقلية لا تفيد التشخص قضية مطلقة اي حكم فيها بسلب المحمول
عن الموضوع بالفعل لا دائمة اي حكم فيها بدوام السلب والاشارة
العقلية عطف تفسير مع قطع النظر الخ اي بقطع النظر مع ان الاوضح
لان ما ذكر بيان لما جردت عنه القرينة والا فلا يستقيم كلامه
اي الا ينظر الي الموصول مع مجرد قرينة الصلة وذلك صادق بصورتين
الاولي ان ينظر اليه مع تمام القرينة الثانية ان ينظر اليه مجردا عن القرينة
اصلا اذ القرينة الخ راجع للصورة الاولي وقوله وانما يعتبر راجع
للصورة الثانية ظاهرا اي واما في نفس الامر فالمعتبر ما ذكر مع
الانحصار الخارجي مثلا

الثالث الفرق بين العلم واسم الاشارة
وبينه وبين الموصول وبينه وبين الحرف فلم اقتصر في علم الفرق علي
ما ذكر فان اجيب بان وجه التخصيص عدم افادة تقسيم عدد للفرق
بين غيرهما لكونه لم يذكر في تقسيمه الا هما قيل عليه ان المص لم يسند
علم الفرق الي تقسيم الغير وانما اسنده الي تقسيمه ولا شك ان الفرق
بين العلم والبقية فهم منه وان اجيب بان وجهه استقامة ارجاع
الضمير الاتي في قوله اليهما قيل عليه انه كان يمكنه ان يظهر فيقال
الي الضمير والعلم وقد يجاب بانه لما كانت الاربعة مشتركة في
الوضع للجزئيات باعتبار امر عام كان الفرق بين احدهما والعلم
فرقا بينه وبين بقيتها حيث صرح بخصوص المعني الخ اعترض بان

اي لكن لا ينبغي ملاحظة الصريح ~~~ الخ ~~~ افاده العلامة الامير

هذا ظاهر بالنسبة للعلم الغير المشترك اما هو فلم يحصل الفرق بينه وبين المضمر
بالنسبة للمعنى مع انه احوج الى الفرق واجيب بانه ليس المراد بخصوص
المعنى وحدته كما هو الظاهر بل المراد تعينه وتميزه سوا اتحد او تعدد
او يبقى على ظاهره والمراد وحدة المعنى بالنظر الى خصوص الوضع له وح
فيعم المشترك كما افاده المحشي دون اسم الاشارة كان عليه ان
يقول والموصول لانه كما علم فساده بالنسبة لاخراج اسم الاشارة علم
فساده بالنسبة لاخراج الموصول وقد يعتذر عن عدم ذكر الموصول
بحكمه عليه في التنبيه الثاني بانه كلي وعليه فلا يكون التقسيم بالنسبة
الى اخراجه فاسد كما افاده عصام وما ذكر لا يتاتى في الحرف فكان
عليه ان يقول دون اسم الاشارة والحرف ظنا اي اعتقادا وعبر
عنه بالظن اشارة الى ضعفه وانما ظنوا ذلك اما لانهم ظنوا ان
اسم الاشارة موضوع للقدر المشترك والضمير للجزئيات فجعلوا التعيين
في الاول مستفادا من القرينة وفي الثاني مقتضى الوضع واما لانهم
ظنوا ان كلا منهما موضوع للجزئيات الملحوظة بالقدر المشترك الا انهم
جعلوا اسم الاشارة غير مفيد للتعين المعتبر في وضعه والضمير مفيد
له وكان منشا هذين الظنين انهم حين اطلاق الضميمة فهموا
من لفظ الضميمة التعين من غير ضميمة من المستعمل الى اللفظ فظنوا
ان الضمير يفيد التعين بنفسه ولم يتفطنوا الى ان هناك ضميمة
لازمة حين الاطلاق من خطاب او تكلم او سبق مرجع ولم يفهموا
من مجرد اطلاق اسم الاشارة التعين ما لم يضم اليه غيره هو الاشارة
الحسية افاد ذلك عصام وكلام المص محتمل للامرين وان حمله الم على
الاول تامل الا انه اي اسم الاشارة اي مدلوله اذ المتعين بالقرينة
انما هو المدلول لا اللفظ الرابع من هذا التقسيم

اي

تحرير وتمييزه بهذا موجود في الكل فلا يحتاج فرق فلا وجه للاقتصار على الثاني هو كذا بنسبة وعلى الثاني اقتصر شيخنا العلامة العدوي في التقرير لعله كما ذكرنا هو من خط امير

اي حيث قال فيه والثاني اي اللفظ الموضوع لمشخص مدلوله اما ان
يكون معنى في غيره يتعين بانضمام ذلك الغير اليه اي لا يحصل
في الذهن ولا في الخارج الا بانضمام المتعلق اليه وهو الحرف ان
معنى قول النحاة لا يخفى ان ما ذكره مبين معنى قول النحاة معنى في غيره
الخ انه لا يستقل بالمفهومية اي لا يستقل معناه بفهمه من لفظ
الحرف الموضوع له بل لابد من انضمام المتعلق اي وليس معناه ان
معنى الحرف ثابت في الغير الذي هو المتعلق كما هو ظاهر العبارة
بل يكون له انما احتاج الى ذلك مع فهمه مما قبله لصدق ما قبله
بان لا يكون ملحوظا مطلقا وهو غير مراد وعلى انه اي وملحوظا
على انه اي معنى الحرف وسيلة الى ملاحظة غيره وهو المتعلق ان
قيل كيف يكون معنى الحرف وسيلة والة للمتعلق مع ان معناه لا
يوجد ذهنا ولا خارجا الا بالمتعلق كما صرح بذلك الش في التقسيم
فمعنى الحرف متاخر عن المتعلق والوسيلة والالة يجب ان تكون
متقدمة قلنا ليس المراد بالغير المتعلق حتى يلزم ما ذكرت وانما
المراد به ربط معنى العامل بمعنى المجرور بقرينة قوله فيما ياتي
وجعله الة لتعرف حالهما ومراة لمشاهدتهما على هيئة الانضمام
والارتباط ولا شك انه لا يتحقق ايصال معنى السير الى البصرة
وربطه به الا بواسطة معنى الحرف او يقال ان قوله لا يوجد
ذهنا ولا خارجا الا بالمتعلق اي بالنسبة للسامع وكونه وسيلة
والة بالنسبة للمتكلم فلا منافاة او يقال المراد انه وسيلة والة
لملاحظة حال المتعلق ووصفه والمتوقف عليه وجود معنى
الحرف ذهنا وخارجا انما هو ذاته تامل فاستوضح ذلك
اي اطلب وضوحه مما ذكر والة لتعرف حالهما اي حال زيد

هذا الاوضح من هذا الجواب ان تامل هو امير

هو وضح ان السين وان زيادتهن للتواكيد هو من خطه امير

والقيام فيه نظر ما تقدم فان النسبة لا توجد الا بهما فكيف تكون
الدمع ان الالة لابد ان تكون متقدمة واجيب بان المتوقف
عليه وجودها ذاتها والذي هي الة له حالها اي وصفها بكون
الاول منسوبا والثاني منسوبا اليه تامل لا يمكنك اي
لا يسوغ لك فضمن يمكن معني يسوغ ان تحكم عليها او بها وذلك
لان صحة الحكم علي الشي او به فرع قصده كما ذكره المحشي وهي في تلك
الحالة غير مقصودة بانها من باب النسب الخ تصوير لاجرا الاحكام
بان تقول نسبة القيام الي زيد اضافية وكذلك اجرا الحكم بها بان
تقول ما يبحث عنه نسبة القيام الي زيد وهذا اي كون النسبة
قد تكون ملحوظة قصدا وقد تكون ملحوظة تبعا وقوله كما ان
المبصر اي ككون المبصر كما يمكنك للصورة اي كما يسوغ لك
الحكم للصورة اعم من ان يكون عليها او بها وح فالتعبير باللام
اولي من التعبير بعلي او الباء لايهامه القصور معني الابتدا
الاضافة بيانية مثلا تقدم توجيه الجمع بين الكاف ومثلا فارجع
اليه ويلزم منه ادراك متعلقه الخ انما لزم ذلك لان الابتدا
معني نسبي لا يتعين الا بالمنسوب الذي هو متعلقه فاذا لم يلاحظ
لم يتحصل فرد من ما صدق فان الابتدا يكون مدلولا له تبعا في
مقابلة قوله قصدا وقوله وبالعرض في مقابلة قوله وبالذات
ومودي الشيين واحد هنا وفيما تقدم واحد وانما كان ادراك
المتعلق تبعا وبالعرض لانه شرط في التعيين لا في التحقق
اجمالا بان ينفعل منه اصله لا بقيد كونه المصدر مثلا
هيئة الانضمام الاضافة بيانية ولهذا الاشارة لقوله معني
الابتدا معني له تعلق بالغير ما ذكره ابن الحاجب الخ محصل ما ذكره

اذ

اذ ليس ما ذكره الشارح عين ما ذكره ابن الحاجب اذ لا يمكن ادراكه علة
للعلة اي انما حصل معناه بذكر المتعلق لانه لا يمكن الخ
لا لان الواضع عطف علي ليتحصل ومعناه ليس وجوب ذكر
المتعلق لاشتراط الواضع ذكره من غير توقف المعني عليه والمقصود
رد ما قاله ابن الحاجب من ان معني قولهم الحرف لا يستقل ٥
بالمفهومية ان الواضع اشترط في دلالته علي معناه ذكر متعلقه
بخلاف الاسما اللازمة للاضافة كذو فان الواضع لم يشترط
في دلالتها ذكر المتعلق بل التزم ذكره لتحصيل المقصود من وضعها
وهو التوصل به ولجعلها اسما للاجناس صفات وحاصل
الرد ان ذكر المتعلق للاشتراط لا يفيد نفعا ولا يرجع الي طائل
في عدم استقلال الحرف بالمفهومية لانه يقتضي انه لو لم يشترط
ذلك لحصلت الدلالة ووجد الفهم وذلك مناف لعدم الاستقلال
لان معناه ان الحرف لا يستفاد منه معني اصلا الا بذكر المتعلق
علي معناه الافرادي اي الجزي فهي صفة كاشفة لان معني
الحرف لا يكون الا جزئيا وايضا بحيث لا دليل الخ حاصله ان الواضع
لم يصرح باشتراط ذكر المتعلق في دلالة الحرف ولا بان ذكر المضاف
اليه في الاسما اللازمة للاضافة ليتوصل بذلك الي جعلها صفات
وانما العلامة ابن الحاجب اثبت ذلك من عند نفسه اخذا من
تتبع موارد الاستعمال وان كان كذلك فكل من الاسما والحروف
اللازمة للاضافة قد التزم فيها ذكر المتعلق في الاول والمضاف
اليه في الثاني فالحكم بذكره في الاول لاشتراط الواضع وفي الثاني
ليتوصل الي ما ذكر الخ للاشتراط تحكم بحث اي صرف وامانا

بيان الخ معطوف على محذوف اي اما كون معنى الحرف غير مستقل فقد
عرفته واما بيان عمومه الخ بخلاف الخ حال من الضمير في لا يستقل
العايد الى الحرف اي حالة كونه ملتبسا بخلاف الخ والفعل وان
كان الخ ليكون خبر المبتدا قوله تمام معناه الخ او حذف قوله الا
ان ليكون ما بعده خبره وتكون الجملة الواقعة بين المبتدا والخبر
حالية وان وصلية تامل غير مستقل بالمفهومية وذلك لعدم
استقلال جزيه الذي هو النسبة اذ المركب من المستقل وغيره غير
مستقل تامل الا ان جزء معناه اعني الحدث الخ فان قلت ما تقول
في الزمان قلت هو كالنسبة في انه اعتبر في معنى الفعل على انه قيد
للحدث فهو غير مستقل بالمفهومية يدل على حدث اي وضعا وكذا
على الزمن لتصريح النحاة بانه من مدلوله واما على الفاعل فالتزاما كما
صرح به غير واحد ووضعا بنا على ظاهر كلام المص في التقسيم
فانها ملحوظة الخ علة لكونها جزئية اللازم له كونها غير مستقلة
بالمفهومية او علة لمحذوف تقديره وهي غير مستقلة الا ان احدهما
مستغني من محذوف تقديره وهذان لمرهان لا يختلفان في حالة من
الحالات الا في هذه الحالة متعينا في نفسه بوجه ما وكون كل حدث
لا بد له من محدث وملحوظا بذلك اي مستقلا لانه لا يمكن تعقل النسبة
بينه وبين الحدث لكن اللفظ لا يدل عليه اي على الفاعل اي لا يدل عليه
وضعا بل يدل عليه التزاما وهذا صريح في مخالفة المص اذ الفعل باتفاق
المص والنحاة لا يدل على فاعل مخصوص وضعا وانما يدل على حدث وذات
ما وقع منها الحدث وتستدل على خصوصية الفاعل بذكره فلا
يتحصل هذا الجزء وهو الحدث فلا بد من ذكره كما هو حال متعلق
الحروف الا ان ذكر متعلق الحرف للدلالة على حصول اصل معنى الحرف

ذهنا

ذهنا وخارجا حتى لو لم يذكر فانه يستفاد معنى الحرف اصلا وذكر الفاعل
للدلالة على الخصوص حتى لو لم يذكر فانه يستفاد حدث منسوب الى
الى فاعل ما فحصل الفرق بين الحرف والفعل من هذه الحيثية كما اشار
الى ذلك المحشي تامل فلا يصلح تفريع على كون المجموع غير مستقل
ان يحكم عليه شيء اي كما لا يصلح ان يحكم به ولم يبلغ المحل للفاء
لانه متفرع على ما قبله وقد ضمن معنى يرتقي فعداه بالى ولم ينضم
الى المنسوب اليه اي وهو الفاعل وقوله كذلك اي بان يجعل المجموع
مدلول لفظ الفعل وقوله الهروي بان يجعل المجموع مدلول لفظ الفعل
المنسوب اليه الذي هو الفاعل غير سديد لان بنا المقام عندنا مل
قال المحشي لا يذهب عليك ان هذا السوال انما يرد على من زعم ان
مدلول الفعل هو الحدث والنسبة فقط دون الفاعل مخصوصا
كان او غيره وقد علمت ما فيه مع انها اي النسبة حالة بينهما
اي بين المنسوب والمنسوب اليه متعلقة بالمنسوب اليه
اي من جهة ان ما قامت به لا يوجد الا به فضم الشيء لما قام به احق
من ضمه لما له به نوع تعلق كذلك الصفة اي يستفاد منها
نسبة غير تامة وطرفان منفردة بنفسها غير مربوطة بغيرها
صفتان كا شتان اذ معنى كون النسبة تامة في الفعل انها لها
في الفهم وعدم ربطها بالغير كالفاعل وبيان ذلك ان النسبة
جزء معنى الفعل لانه موضوع للحدث والنسبة كما تقدم فهي
مفهومة منه قبل تركيبه مع الفاعل وحينئذ فليست مرتبطة
بالفاعل اي ليس وجودها مرتبطا بوجوده وان كان القصد
من التركيب افادتها لا يقتضي تفسير لما قبله على نسق ما

تقدم وقوله انفراده اي المعني الذي هو النسبة وقوله عن غيره اي
الذات والضمير في ارتباطها للنسبة وفي به للغير المراد به الذات
ايضا وهذا متعين ودليله كون قوله لا تقتضي انفراد المعني
عن غيره واقعا في مقابلة قوله غير مربوطة بغيرها اصلا كما
يدل عليه المقام وهذا مما يعين ما قلناه واما كون المراد بالمعني
المضاف اليه انفراد الحدث وبضمير ارتباطها الصفة بمعني
الحدث فمما لا مساغ له اذ يمجه الذوق السليم والطبع المستقيم
فلهذا اي لكون النسبة غير مقصودة بالافادة ويحتمل
رجوع اسم الاشارة له ولما قبله فلا تصلح للحكم اي لمنع الحكم
والضميران في عليها وبها للصفة اي اذا عرفت ان النسبة في
الصفة غير داخلة في مدلولها وضعا بل الغرض منها مجرد
التقييد فلا تصلح الخ وكلام المحشي يقتضي ان ضميري عليها
وبها للنسبة وذلك يوهم ان النسبة الداخلة في مفهوم
الفعل تصلح للحكم وليس كذلك بل الصالح للحكم في مفهومه
انما هو الحدث والفرق بين النسبتين انما هو كون احداهما
تقييدية والاخري تامة ونص كلام الهروي فلما لم تكن
النسبة فيها فلا تصلح للحكم عليها ولا بها لانها غير ملحوظة
بالذات بل بالتبع ليعرف حال الذات والحدث فالمحكوم عليه
وبه لا بد ان يكون قصديا لان صحة الحكم علي الشي وبه فرع قصده
انتهي فان قلت الخ قال المحشي ما معناه حاصل الاشكال
معارضة للدليل المتقدم وهو قوله اجيب بان النسبة في الفعل

الخ فكانه قال ما ذكرته من الدليل وان دل علي مدعاك من ان مجموع الفعل
والفاعل لا يصلح للحكم به لكن عندنا دليل يدل علي نقيض مدعاك
وهو صحة الحكم وذلك الدليل اتفاق النحاة علي ان مجموع قام ابوه من
زيد قام ابوه محكوم به وح فننتظم قياس صورته ما ذكرته
مخالف لما اجتمع عليه النحاة وكل ما خالف ما اجمع عليه النحاة باطل
ينتج ما ذكرته باطل قلت الخ حاصله كما افاده الهروي
منع صغري القياس وهي قوله ما ذكرته مخالف لما اجمع عليه
النحاة فان المراد بقول النحاة قام ابوه خبر عن زيد ان القيام المسند
الي الاب محكوم به علي زيد لان الجملة بتمامها من حيث ذاتها محكوم
به فلا يعارض ما تقدم المقصود هنا حكمان لو قال المفهوم
بدل المقصود لكان اولي لان المقصود حكم واحد كما يصرح به
ليسا بمفهومين كان الاولي ان يعبر بمقصودين كما لا يخفي بل
المقصود الاصلي احدهما اي وهو الثاني لتعين الحكم عليه اي
وهو الاب وواقعه النسبة بينهما اي بين قام وابي زيد لم
ترتبط بغيره اي غير ابي زيد وهو زيد مثلا كذلك اي مثل قام ابو
زيد في ايقاع النسبة بين قام والاب لم ترتبط بزيد مع ان الامر
ليس كذلك بل الذي قصده النحاة انما هو الحكم علي زيد بقيام الاب وليس
المقصود في ذلك التركيب الا ذلك الحكم والمعترض فهم ان في الكلام
حكمين احدهما الحكم علي الاب بالقيام والثاني الحكم علي زيد بتمام الجملة
التي هي الفعل والفاعل لتجرديه اي قام ابوه الذي يستحيل صفة
للارتباط مع ايقاع النسبة اي بين قام والاب وانما استحال
ذلك مع ان ما ذكر لصيرورة قام ابوه ح جملة مستقلة والاستقلال

ينافي الارتباط الخامس في ضارب ما لا يرد الانسب ان يقول ان
حد الفعل لا يرد عليه ضارب ومع ذلك فالاولى ان يقول انه نا
الضمير العايد على المشتق لان ما ذكر لا يخص ضاربا على حد
الفعل يحتمل ان يراد به الحد المستفاد من التقسيم ويحتمل ان يراد
به الحد المشهور بين النحاة وهو صنيع الش النحويون حده
الظ ان غرضه منه بيان ما عليه الاراد وبعد فحد الفعل
المذكور في كتب النحاة المسموع منهم زاد فيه قيد وضعا حيث
قالوا ما دل على معنى في نفسه مقترن باحد الازمنة الثلاثة وضعا و
ح لا يرد ما ذكر لان هذا القيد مخرج له كما انه مدخل لنحو عسى وليس
يصدق عليه هذا الحد اما اولا فلان مصطلح الاصوليين
ان اسم الفاعل حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال وهو يدل على
ان الزمن الحال جزء مفهومه واما ثانيا فبالنظر لاستعماله في احد
الازمنة ما عدا الحال مجازا وح فيحتاج في دفعه الى الكلفة كما قاله
المحشي فالحد ليس بمانع اي من دخول الغير وهو المشتق
علم انه لا يرد اي لان ما سبق في التقسيم يدل على ان المراد بتوهم
معنى في نفسه الحدث ونسبته الى موضوع ما فكانه قيل ما دل
على حدث منسوب الى فاعل ما مقترن الخ فباعتبار الحدث
في مفهومه اولا اندفع ايراد المشتق كما اشار الى ذلك المص بقوله
فانه الخ على ان الحدث على تعليلية اي وانما كان ما ذكر مقتضيا
لعدم الورود لان الحدث اول ما اي شيء اعتبر في مفهومه اي الفعل
فضارب ليس كذلك تفريع على التعليل المذكور اي ليس اول
ما اعتبر في مفهومه لانه لا يدل على ذات الخ اي فاول ما اعتبر في مفهومه

الذات

الذات ونسبة الحدث الخ الاولى ان يقول وحدث منسوب اليه اذ
النسبة ليست جزء مفهوم اللفظ بل هو للتقييد فقط كما تقدم
في التنبيه الرابع ويكون كلمة ما نافية اي في قول المص ما دل
وهذا الاحتمال وان كان ظاهرا بالنظر للضمير لان مقتضى ظاهر السوق
رجوعه الى ضارب الا ان الشايع المتبادر من ما الموصولية والشايع
في النفي لم يدل او لا يدل ولهذا رجح المص جعلها موصولة على جعلها نافية
فيما ينسب اليه من الحواشي السادس ومنه يعلم معطوف على محذوف
اي يتبين ومنه يعلم وليس معطوفا على قوله قد عرفت في التنبيه
السابق لوجود الفصل بالترجمة بينه وبينه ولا على قوله السادس
هذا لعدم وجود مقام الوصل ولا على مقدر هو منه يعلم امور سبقت
ومنه يعلم اذ لا وجه له عتبار ذلك المقدر في هذا التنبيه
بين اسم الجنس اي نوع منه وهو الموضوع للذات لانه المذكور
فيما سبق وقد يقال اذ العلم الفرق بين هذا النوع وبين علم الجنس
علم الفرق بين النوع الثاني وبينه بالقياس عليه او يقال
كما قاله المولى عصام المراد مطلق اسم الجنس وان لم يسبق اعتمادا
على اشتهار مفهومه وهو لا لكثرة شهرة بين القوم ويسمى
اي المذكور من الماهية مع قيد الوحدة المذكورة من حيث هي
اي لا بقيد الوحدة المذكورة ولا بقيد التعيين الا انه
يخفى المقصود منه الاشارة للتورك على المص بانه كيف نسب
علم الفرق الى ما سبق مع ان علم الجنس غير مذكور في التقسيم
فلا بد من تاويل لهذا الكلام اي المتضمن نسبة علم الفرق
الى التقسيم بان يقال شهرة وضع علم الجنس للماهية بقيد
التعين اغنت عن ذكره في التقسيم فكانه ذكر فيه وبين الفرق

عليه وبذلك يعلم ان قوله وهو الخ ليس بيانا للتاويل بل لما يؤول
اليه الكلام بعد التاويل مبني على قول الخ افاد العلامة المحشي ان
هذا التخصيص تحكم اذ الفرق الذي ذكره المص حاصل بين اسم
الجنس بمعنييه وبين علم الجنس كما لا يخفى كما ان علم الجنس كذلك
اي موضوع للماهية فالتشبيه بالنظر الى ذلك وليس المراد بقوله
كذلك انه موضوع للماهية من حيث هي كما يقتضيه ظاهر
التشبيه لفساده اذ هو مناف لما سياتي هذا ان اريد بالجنسية
عدم التقييد مطلقا اما اذا اريد بها عدم التقييد بالوحدة
المتقدمة فهي موجودة فيها ويبقى التشبيه على ظاهره ح صحيحا
بجوهره اي بذاته لا بامر خارج عنه كاللام لغير معين اي
لمجرد الذات بقطع النظر عن التعيين وان كان موجودا حال
الوضع وليس المراد انه موضوع للذات المقيدة بعدم التعين
حتى يكون عدم التعين معتبرا في مفهومه كما نبه على ذلك العصام
من تلك الحقيقة بيان لغير معين وهو جار على ما تقدم له
وفيه قصور كما علمت وهو اي التعين معنى فيه اي معنى ثابت
في الموضوع له ووصف له به يتوصل الى وضع اللفظ للمعنى واشار
بذلك الى دفع ما يتوهم من ظاهر قوله وضع لغير معين بالالة
البا للتصوير وقوله من نحو اللام بيان للالة ودخل تحت نحو الاضافة
فانها كاللام في افادة التعيين فالتعيين جزء مفهوم علم الجنس
نحرره المولى عصام الدين بان هذا لا بد له من دليل ولا دليل عليه
اقول وحينئذ فالاحسن في الفرق ما اشار اليه بعض المحققين وهو
ان اسم الجنس مثلا اذا استحضر الواضع الماهية في نفسه فان
وضع اللفظ لتلك الماهية الجزئية الحاضرة كان اللفظ علم جنس
وان وضعه للماهية الكلية التي تلك الماهية الحاضرة في النفس
فرد

فرد من افرادها كان اللفظ اسم جنس وهو فرق ظاهر حقيق
بالاعتماد عليه والميل اليه تامل وان علم الجنس الواو للحال وهمزة
ان مكسورة معلوم اي بين القوم وشهرته بينهم اغنت عن ذكره
فكانه ذكر فيما سبق كما سبق الدال على مبنى الفرق اي مع ضميمة
ما هو معلوم مشهور كما عرفت لان مبنى الفرق اي ما ينبني عليه ذكر
معناهما معا لا معنى اسم الجنس فقط كما هو واضح السابع
وهو اي الفرق المذكور صريحا استقلال المعنى اي في الموصول وعدمه
اي عدم استقلال المعنى في الحرف وبيان كون الفرق المذكور هنا مفهوما
التزاما من ذلك ان استقلال المعنى معناه عدم توقف فهم المعنى
على انضمام شيء اخر وهذا يلزمه ان معنى الموصول مبهم عند السامع يتعين
بمفهوم الصلة الذي هو معنى في الموصول لكن بواسطة انضمام امر
اخر معلوم مما سبق وهو ان الموصول لو وضعه للمشخصات وضعا
عاما يحتاج في افادته المعين من تلك المشخصات الى القرينة لمزاحمة
المعاني وان عدم استقلال المعنى معناه توقف فهم المعنى على انضمام
شيء اخر وهذا يلزمه ان الحرف لا يتحصل معناه ولا يوجد الا بضميمة
شيء وهو المتعلق الذي معنى الحرف معنى فيه اي حاصل باعتبار
متعلقه كما سبق غير مرة عند السامع متعلق بمبهم او بما
بعده وهو لفظ يتعين قدم عليه للاشارة الى ان التعيين
بمعنى فيه مقصور على السامع اذ المتكلم لا يتعين في نفسه
بالصلة بل لو جهل تعيينه بالصلة وعلم المخاطب ذلك لصح
ان تذكر الموصول مقيدا بهذه الصلة اذ الموصول موضوع
لما علمه المخاطب بالصلة كما افاده العصام بما هو معنى
فيه ليس المراد انه حاصل في الموصول وقايم به ولذا كان المراد

في المقابل ذلك وليس كذلك بل المراد انه حاصل باعتباره ومتوقف
تعقله على تعقله وذلك ان الصلة انما تتم بربطها بالموصول
وهذا معنى اشتراط العايد وتعقل ذلك الربط يتوقف على تعقل
الموصول فالصلة من حيث انها صلة معنى غير مستقل بالمفهومية
لانها انما تتعقل بتعقل الموصول لكن من حيث انه مبهم اذ لا
توقف لها عليه من هذه الحيثية كما هو ظاهر قال العلامة العصام
فقد ظهر لادراج لفظ مبهم فايدة تامل الثاء من الفعل والحرف
ال فيهما للاستغراق اي كل فعل وحرف في انهما بدلا لان كان الاولى
ان تقول في الدلالة على معنى الخ اذ الاشتراك انما هو في ذلك لا في
دلالتهما لان ذلك ليس قدرا مشتركا بينهما حتى يصلح لاشتراكهما
فيه على معنى باعتبار كونه ثابتا للغير اي ثابتا باعتبار كونه الة
ومراة لمشاهدة الغير وذلك المعنى في الحرف هو تمام معناه الذي
هو معناه الجزي كالابتدا الخاص مثلا وفي الفعل النسبة المخصوصة
الجزيية او مجموع معناه ان صحة الحكم على الشي اي وكذا صحة
الحكم به موقوفة على ثبوته في نفسه وذلك لان اثبات الشي
للشي فرع ملاحظة المثبت له باستقلال فلا يصح اثبات الشي
لما هو غير ملحوظ بالاستقلال وان لم يمنع ثبوت شي له كما افاده
المولى عصام بل امر ثابت للغير اي على الوجه المتقدم وح لا
يصح الحكم عليه بشي لانتفا شرطه وهو الاستقلال ومعنى
ضرب ذلك هو ذلك الحدث الخ كان الاولى ان يقول هو النسبة
او الحدث والنسبة لانه المراد بالمعنى كما تقدم واما الحدث فمستقل
بالمفهومية فلعل مراده الحدث من حيث وصفه المذكور وهو النسبة
تامل بل لا يثبتان لشي اصلا اشار به الى ان العلة المذكورة
كما

كما يترتب عليها ما ذكره المص كذلك يترتب عليها امر اخر وهو عدم ثبوتهما
لشي اذا كانا مستعملين في معناهما اي في تمام معناهما او جزيه
الذي لا يستقل بالنسبة للفعل واحترز بذلك عما اذا كانا مستعملين
في انفسهما بان اريد بهما لفظهما او في الجز المستقل بالنسبة
للفعل فانهما في الاول يخبر بهما وعنهما والفعل في الثاني يخبر به
اشار الشم الى الاول بقوله وانما قيدنا الخ فان الالفاظ علة
لمحذوف تقديره وانما صح الحكم فيما ذكر لان الالفاظ الخ الموضوعة
التي لها صفة جرت على غيره من التي له لانها للالفاظ وقد جرت
على المعاني ولذا ابرز الضمير وكان الاولى حذفها ليشمل اللفظ
المعاني الحقيقية والمجازية كما يدل عليه قوله انفسها افاد
ذلك المحشي متساوية الاقدام اي الاضافة لادنى ملابسة
وقوله في صحة متعلق بمتساوية اي متساوية فيما ذكر من حيث
الاقدام عليه ويحتمل ان الاضافة على معنى في وفي الداخلة على
صحة بمعنى على اي متساوية في الاقدام على ما ذكر تامل
ومنهم من قال الخ الواقع في نسخة المحشي ومن قال باسقاط
منهم وعليها فمن اسم وضرب مبتدا وخبره اسم والجملة مقول
القول وجزا الشرط قوله فحيث لا دليل الخ لان النسخة التي فيها
اسقاط ما ذكر فيها قرن حيث بالفا وهذا اولى مما ذكره المحشي لا حاجة
الى الكلفة في تصحيحه تامل مثلا الاولى حذفه لان المذكور في
تلك الصورة ضرب ومن لا غيرهما لمعان متعلق بالموضوعة وقوله
لا نفسها وفي ضمن متعلقان بوضع ومرجع اسم الاشارة في قوله
ذلك الوضع الوضع المستفاد من موضوعة وهذا اشارة الى الوضع
الضمني الذي ذكره المحقق التفتازاني وبين ذلك بانا لو اصححين

فانحصر النزم ... نسخة وقد ... ذي ... معتر ضه ... مخصوص ... ٥
قوله حذفه يجاب بانه المعنى في تلك الصورة مثلا والحكمة حذف مثلا في الثاني للدلالة الاول ... اخر ... صورة ... الحكم على اللفظ ... ١٥ حظ

قال عينت ضرب مثلا للمعنى الفلاني فقد ذكر ضرب واراد نفسه وبتلك
الارادة صار متعينا لنفسه قال العلامة العصام وفيه نظر لانه
يلزم ان لا يكون الموضوع بالوضع النوعي موضوعا لنفسه لانه يقع
اطلاق وارادة نفسه حين الوضع فلا يكون ضرب موضوعا بالوضع
الضمني فالاوجه ان الوضع الضمني هو الوضع المتطفل وهو
وضع الالفاظ لانفسها بعد وضعها لمعانيها ليمكن احضارها
حين البحث عنها والتفتيش عن احوالها وانما قيل بعد الوضع لانه
لولا الوضع للمعاني لم يلتفت الى الالفاظ ولم يعتن بشانها ومعنى
كون الوضع ضمنيا انه غير مقصود بالذات لزم عليهم ضمنى
لزم معنى او رد فعداه بعلى والملزم هو السيد السند قدس سره
وحاصل الالزام ان هذا القايل وهو السعد لا دليل له على ما
ادعاه من الوضع الضمني الا ذكر اللفظ وارادة نفسه حال الحكم
عليه كما في من حرف جر وذلك لا يصلح دليلا للمدعاه لان ذلك
لو اقتضى الوضع لاقتضى كون المهملات موضوعات لانفسها اذا
وجد فيها ذلك كما في قولك جسق مهمل والتزام ذلك فيها مكابرة
في قواعد اللغة والتحقيق انه اذا اريد اجرا الحكم على لفظ مخصوص
لم يحتج الى الوضع بل يكتفي بحضوره والتلفظ به ويستغني بذلك
عن الدال فحينئذ اي حين اذ لم يوضع لنفسه على ما ادعاه
السيد ولا ياتي الكلام هذا مقول النحاة كالاسم اي قايم
مقامه في ذلك في تاتي الكلام وتركيبه منه من اعتبار هذا
التاويل وهو كون المراد اسمين او ما يقوم مقامها على هذا
التقدير اي تقدير عدم وضع الالفاظ لانفسها لئلا يشكل
ذلك الحصر المستفاد من قوله ولا ياتي الخ وتعريف الكلام

اي

اي لانهم عرفوه بما تضمن من الكلم اسنادا مفيدا مقصودا لذاته والكلم واحده
كلمة وهي لفظ وضع لمعنى مفرد والمبتدا اي وتعريف المبتدا وهو اسم
جرد عن العوامل اللفظية للاسناد اليه اللهم الا ان يقال الخ حاصله
ان ما ذكر منظور فيه للغالب وهو الشايع في الاستعمال واما اطلاق
اللفظ وارادة نفسه فهو نادر لا ينظر اليه فلا يرد نقضا كزيد
اي يثبت له الغير فامتنع الخبر عنهما تفريع على عدم اثبات الغير
كما اشار الى ذلك الشارح وفيه انه يلزم عليه تفريع الشي على نفسه اذ
كون اللفظ مخبرا به عنه عبارة عن كون معناه مما اثبت له
الغير كما افاد ذلك العصام الشارح الفعل مدلوله
الخ قال بعض ارباب الحواشي يجوز ان يراد بالفعل الفعل اللغوي اعني
الحدث وبمدلوله ما هو جزء منه كالضرب او يراد بالمدلول المدلول
التضمني والضمير المضاف اليه راجع للفعل الاصطلاحي على
طريق الاستخدام انتهى المراد منه وح لا يرد الاعتراض الاتي في الشرح
كالحرف الخ هذا يفيد ان الشارح يدعي ان الفعل موضوع بوضع
واحد باعتبار مجموع معناه لما ذكره وهو مخالف لما قرره
من ان وضع المشتقات باعتبار موادها نوعي واما باعتبار
هيئتها فانها موضوعة للمشخصات وضعا عاما فان هذا
يفيد انها موضوعة بوضعين وقدم تحقيقه فارجع اليه
غير مستقيم اي على ما ذهب اليه اما على ما عمم فهو مستقيم بالنظر
للمادة كما علمت ولما كان الخ قال المحشي هكذا وجدنا في اكثر
النسخ التي وقفنا عليها والحق فيها اذا بدل لما لان الفا لا تقع في
جوابها انتهى اقول في كلامه نظر من وجهين الاول ان قوله
الحق فيها اذا بدل لما يقتضي ان الفا يقترن بها جواب اذا ولو كان

Copyright © King Saud University

غير جملة اسمية وليس كذلك الثاني ان التعليل بقوله لان الفا الخ ممنوع
بما نص عليه الرضي وعبارته لما ظرف بمعني اذ ويلزم بعدها الماضي
لفظا او معني وجوابه ايض كذلك وجملة اسمية مقرونة باذا المفاجاة
قال تعالي فلما كتب عليهم القتال اذا فريق او مع الفا وربما كان
ماضيا مع اللام وقد يكون مضارعا انتهي فان قلت لعل كلامه
مبني علي ما نص عليه ابن هشام واختاره من ان الفا لا تدخل علي
ما الموجوابها قلت يمكن تخريجه ما ذكر علي جعل الجواب محذوفا وجعل
المقرون بالفا مفرعا عليه علي حد ما قيل في قوله تعالي فلما نجاهم
الي البر فمنهم مقتصد اذ التقدير تفرقوا فمنهم الخ كما صرح بذلك ابن
هشام بهذا الاعتبار علة في المعني للحكم وقوله اذ قد اعتبر
علة لجزء القصد وهي قوله دائما فلم يلزم اجتماع علتين علي
معلول واحد كما افاده المحشي ثم قال نعم في انه يغني عن الاول
فلا حاجة اليه بما يحصل له اي يتعلق بحصل مدلول الحرف
له اي باعتباره فقوله يحصل صفة او صلة جرت علي غير من هي
له فكان الواجب ابراز الضمير الا ان يقال ان هذا جار علي
المذهب الكوفي فلا يعقل لغيره اي لا يعقل ثبوته لغيره لما
تقدم من ان الثبات للغير فرع الاستقلال تأخر العاشر
في ضمير الغايب قال العصام اي في تحقيق مفهومه هل موضوع
للجزئيات حقيقية او اضافية كما يقتضيه كثرة رجوعه الي الكليات
وهي بعد التجوز او موضوع لجزئيات شخصية كسائر اخواته
من الضماير لينتظم الكل في سلك واحد ويؤخذ من كلام المحشي
ان المعني علي كل خوية جزئيا نظر الحال العشر تهذا في كثير من المواضع
وجعله مجازا فيها تاباه الكثرة وعلي هذا تكون النسخ المنقولة

عن

Copyright © King Saud University